

الإمام جعفر الصادق عليه السلام

[338] المرأة في فقه الإمام عناية بالغة بالنساء في الزواج والطلاق والميراث...
وهي دعائم الأسرة وقوائم المجتمع. وقد عرضنا لبعضه. قبل. لكن اهتمامه الاجتماعي بالأسرة
أو بالمرأة لا يقف عند الحكم الفقهي وإنما يتعداه إلى الترغيب والتهديب بالنصح الدعوى.
فمرآة المجتمع العظيم الأسرة السعيدة، وزينتها وحليتها المرأة الصالحة. وهي نصف الناس.
وأم الجميع. يقول الإمام (اتقوا □ في الضعيفين: اليتيم والنساء). ويقول (البنات حسنات
والبنون نعم. الحسنات يثاب عليها. والنعم مسئول عنها). وإذا كان البنات حسنات يلقي بهن
المرء بارئهن، فيزدنه درجات، فالإمام يجعل للامهات درجة في طاعة أو امرهن، فيأمر بالمبادرة
بطاعة الأم. إذا دعا الأبوان. ويلقى على الأم في دارها واجب استثمار الزمن في خدمة الأسرة
والأمة. و يفرض على المجتمع واجب إحسان أفرادها بالتيسير في المهور. وعلى المرأة واجب
التعاون في إنجاح الزوجية بالوفاء بحق الزوج. ويجمع بين حسن التبعل وبين حسن الجوار.
فيقول: " الشؤم في المرأة كثرة صداقها وعقوق زوجها - وفي الدار ضيق ساحتها وشر جيرانها
". يقول عليه الصلاة والسلام (عملوا أبناءكم السباحة والرماية ونعم لهو المرأة في بيتها
المغزل) فهن مطالبات ألا يفتحن الأبواب للشيطان بالفراغ. مطالبات بأن يعملن ما يجمل بهن.
والمرأة التي تمسك المعزل بيد. وتهزم مهد الطفل بيد. تضم بين ذراعيها أسرة سعيدة. ولقد
كان النساء آخر ما أوصى به صلى □ عليه وسلم. يقول الإمام (صلاح حال التعايش على مكيال
ثلثاه فطنة وثلثه تغافل) وهذه الا ثلاث تتردد في مضامين ثلاثيات شتى. تجتمع وتفترق. لكنها
كلها أركان لسعادة المجتمع الكبير الذي هو الأمة، والصغير الذي
